

14/11

## من وزير المالية إلى



الموضوع: حول التبعات الجبائية لعملية دمج بين شركات مصدرة كليا  
المرجع: مكتوبك المؤرخ في 13 جويلية 2015 .

تبعا لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه معرفة التبعات الجبائية لعملية دمج بين شركات مصدرة كليا خاصة في ما يتعلق بالامتيازات الجبائية مبينة أن الشركة الدامجة استوفت مدة الطرح الكلي لأرباحها المتأتية من التصدير في حين أن الشركة المدمجة تنتفع بحق طرح الأرباح المذكورة إلى غاية سنة 2017 ، يشرفني إعلامك بما يلي:

عملا بأحكام الفصل 53 من مجلة تشجيع الاستثمارات في صورة التفويت في مشروع ينتفع بامتيازات جبائية بعنوان الأرباح المتأتية من الاستغلال، يواصل المقتني الانتفاع بالامتيازات المذكورة وذلك بالنسبة للفترة المتبقية إذا كان الامتياز محدودا في الزمن.

وعلى هذا الأساس تواصل الشركة الدامجة طرح الأرباح المتأتية من التصدير والامتيازات من استغلال الشركة المدمجة خلال الفترة المتبقية. وفي الحالة الخاصة تضبط الأرباح القابلة للطرح بعنوان التصدير على أساس نسبة تحدّد باعتبار الأصول موضوع الإسهام مقارنة بالأصول الجمالية للشركة الدامجة بما في ذلك الأصول التي آلت إليها في إطار عملية الدمج كما أن رقم

معاملاتها الذي يكون أساس الضريبة الدنيا بنسبة 0.1 % المستوجبة على رقم معاملاتها المتأتي من التصدير يضبط على أساس نفس النسبة.

وتستوجب مواصلة الانتفاع بالطرح إيداع الشركة الدامجة تصريح في الغرض لدى المصالح المعنية بالقطاع يكون مرفوقا بالتزامها مواصلة الاستغلال خلال المدة المتبقية من فترة العشر سنوات ابتداء من أول عملية تصدير قامت بها الشركة المدمجة.

وتقبلي، سيدتي، فائق عبارات التقدير و الإحترام .

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي